

Distr.: General
7 May 2019
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة الثامنة والعشرون

فيينا، ٢٠-٢٤ أيار/مايو ٢٠١٩

البند ٦ (هـ) من جدول الأعمال المؤقت*

توحيد جهود مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

والدول الأعضاء وتنسيقها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية:

أنشطة أخرى لدعم أعمال مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة،

وخصوصاً أنشطة شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الهيئات

أنشطة معاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

تقرير الأمين العام

تصويب

تُدْرَج، بعد الفقرة ٩، فقرة جديدة نصها كما يلي:

٩ مكرراً- وفي مجال البحوث والمنشورات:

(أ) نشر المعهد ورقة بحثية في المحلة الأكاديمية لمركز بحوث السياسات الجنائية التابع للجامعة اكستيرنادو في بوغوتا، عن حقوق الإنسان والتنوع الجنسي والسجون، تركز على حالة الأشخاص من المثليات والمثليين جنسياً والمزدوجي الميول الجنسية والمتحولين جنسياً، المحرومين من حريتهم في كوستاريكا؛

(ب) تضطلع اللجنة الدائمة لأمريكا اللاتينية بشأن منع الجريمة، وهي برنامج تابع للمعهد، ببحوث عن جرائم القتل في أمريكا اللاتينية.

* E/CN.15/2019/1

